

قرار رقم: ١/٥٥٥
تاريخ: ٤ ايار ٢٠٢٢

تمديد مهلة تقديم التصريح الدوري عن الفصل الثاني من سنة ٢٠٢٢ ومطالب الاسترداد التي تقدم خلال مهلة التصريح عن هذا الفصل وتأدية الضريبة العائدة لها

إن وزير المالية،
بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠/٩/٢٠٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،
بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ١١/١١/٢٠٠٨ (الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧ من المادة ٩ منه،
بناءً على القرار رقم ١/٤٨٣ تاريخ ١/٠٨/٢٠٢٢ والقرار رقم ١/٥٥٥ تاريخ ٢٤/٠٨/٢٠٢٢ والقرار رقم ١/٥١٦ تاريخ ٣١/٠٨/٢٠٢٢ المتعلقين بتمديد مهلة تقديم التصريح الدوري عن الفصل الثاني من سنة ٢٠٢٢ ومطالب الاسترداد التي تقدم خلال مهلة التصريح عن هذا الفصل وتأدية الضريبة العائدة لها،
ونظراً لتوقف خدمة الأنترنت في العديد من المناطق اللبنانية الأمر الذي حال دون تمكن غالبية المكلفين من الاستفادة من قرارات تمديد المهل التي صدرت مؤخراً،
ومن أجل إتاحة الفرصة للمكلفين للإلتزام بهذا الموجب وتفاذي تطبيق الغرامات عليهم،
بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمديد لغاية ١٥/٩/٢٠٢٢ ضمناً، مهلة تقديم التصريح الدوري للضريبة على القيمة المضافة عن الفصل الثاني من سنة ٢٠٢٢، وتأدية الضريبة على القيمة المضافة الناتجة عنها، وتقديم مطالبات الاسترداد التي تقدم خلال مهلة التصريح عن هذا الفصل.
المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

الوزير المالية

يوسف الخليل

